

شرح السيوطي لسنن النسائي

وان كان غرضهم أنه واجب عقلا وله تأثير بحسب ذاته فهو باطل لما تقرر أن جميع الحوادث مسندة إلى أرادة الله تعالى ابتداء إذ لا مؤثر في الوجود الا الله تعالى .

1465 - فنادى أن الصلاة جامعة بنصب الصلاة على الإغراء وجامعة على الحال أي أحضروا الصلاة في حال كونها جامعة ويجوز رفعهما على الابتداء والخبر فصلى بهم أربع ركعات في ركعتين وأربع سجرات